

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠١٤

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاوله مهنة الصيدلة

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ؛

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية للأدوية

والمستلزمات الطبية وملحقاته ؛

وبناءً على ما عرضته مساعد الوزير للشئون الصيدلية ؛

قـرـر:

مادة ١ - يرخّص بإنشاء مكتب علمى فى شئون الدعاية للأدوية المسجلة بوزارة الصحة والسكان

تحت اسم مكتب علمى : (كىمى ساب) ، ومقره : ٤٧ شارع مصطفى النحاس - الدور الثالث -

شقة (٥) - مدينة نصر - القاهرة .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٩/٣/٢٠١٤

وزير الصحة والسكان

أ.د. عادل عدوى